

الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ؛

٣ - تحث بشدة جميع الأطراف المعنية على أن تسهل التنفيذ التام لجميع المشاريع التي وافق عليها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الاثنائي في دورته السادسة والعشرين<sup>(١٥)</sup> ؛

٤ - ترجو من برنامج الأمم المتحدة الاثنائي أن يباشر تنفيذ المشاريع في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك القدس ، بالتنسيق مع المنظمات والهيئات الفلسطينية المحلية المعنية ؛

٥ - ترجو أيضاً أن تقدم مساعدة الأمم المتحدة إلى الشعب الفلسطيني في البلدان العربية المضيفة عن طريق الوكالات المتخصصة وبرنامج منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئاتها الأخرى بالتشاور مع الأطراف المعنية وفقاً لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بالموضوع ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

٧١/٣٦ - السنة الدولية لايواء المشردين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي رأت فيه أن سنة دولية تكوّن لمشاكل الناس الذين هم بلا مأوى في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية يمكن أن تكون مناسبة ملائمة لتركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه المشاكل ،

وإذ تدرك الحالة الخطيرة والمتفاقمة بصورة عامة للمشردين في البلدان النامية ،

وإذ تؤكد أن بناء وتحسين وصيانة المأوى وما يتصل بها من هياكل أساسية ومادية ومرافق اجتماعية أمر يمكن أن يسهم اسهاماً كبيراً في التنمية الوطنية ،

واقتراناً منها بأن هناك حاجة ماسة إلى تعبئة ما يملكه المشردون أنفسهم من مهارات وموارد كبيرة ، تعبئة فعالة ، لبناء وتحسين وصيانة ماويهم وأحيائهم ،

واقتراناً منها أيضاً بأن مشاكل المشردين تتطلب ، بسبب تعقدها وضخامتها ، تدابير منسقة ومتضافرة على جميع المستويات ، وثقة منها بأنه يمكن لسنة دولية لايواء المشردين أن تكون وسيلة لزيادة الوعي العام على الصعيد المحلي والوطني والاقليمي

٤ - تلاحظ أن توسيع نطاق البرامج والأنشطة التي تضطلع بها جامعة الأمم المتحدة ، لتشجيع البحث والتدريب العاليين فيما يتعلق بالمشاكل العالمية التي تمس البشرية ، ولتأمين النشر العالمي للمعرفة على نحو أكثر فعالية ، يتطلب موارد أكبر لتنفيذها ، وتقرر تشجيع الجهود الرامية إلى تعزيز فهم هذا النطاق الموسع لعمل الجامعة ، مما يساعد في توليد دعم مالي متزايد من مختلف المصادر ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ؛

٥ - تناشد بشدة جميع الدول الأعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً لتلك التطورات المشجعة وأن تتبرع بسخاء وبصفة عاجلة إلى صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة ، وأن تقدم ، بالاضافة إلى ذلك أو كبديل له ، مساهمات تشغيلية إلى الجامعة لتمكينها من تنفيذ ولايتها العالمية على نحو فعال .

الجلسة العامة ٦٤

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٧٠/٣٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٣٣/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١١١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) و ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧١/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ وتشير إلى قرارات المجلس ذات الصلة ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني<sup>(١٣)</sup> ،

وإذ تحيط علماً كذلك بتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الاثنائي عن دورته الثامنة والعشرين<sup>(١٤)</sup> ،

١ - تلاحظ مع الارتياح الاجراءات التي اتخذها مدير ومجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الاثنائي استجابة لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٢ - تحث الوكالات والمؤسسات والأجهزة والبرامج المعنية في منظومة الأمم المتحدة على أن تتخذ الخطوات اللازمة ، بالتشاور والتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثل الشعب الفلسطيني ، لاستيفاء تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمجلس

(١٥) المرجع نفسه ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40 و Corr.1) ، الفصل الحادي والعشرون ، الفرع دال ، المقرر ١٨/٧٩ . انظر أيضاً : A/36/305 ، الفقرة ١٠ و DP/410 .

(١٣) Add.1 و A/36/305 و 2 .

(١٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) .